

الدرس ٦ | شرح كتاب الإيمان لأبي عبيد | شرح الشيخ: خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا والحاضرين. قال القاسم عبد السلام القاسم بن عبد السلام رحمه الله باب الخروج من الايمان بالمعاصي. اما هذا الذي فيه ذكر الذنوب والجرائم فان الاثار جاءت بالتغليظ على اربعة انواع - 00:00:00

منها فيها نفي الايمان والبراءة من النبي صلى الله عليه وسلم. والآخران فيها تسمية الكفر وذكر الشرك. وكل نوع من هذه الاربعة تجمع احاديث ذوات عدد فمن النوع الذي فيه نفي الايمان حديث النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الرجل حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن - 00:00:20

وقوله ما هو بمؤمن من لا يأمن جاره غوائله وقوله وقوله الايمان قيد الفتك لا يفتك مؤمن وقوله لا يبغض الانصار احد يؤمن بالله ورسوله ومنه قوله والذي نفسي بيده لا تؤمن حتى تحابوا. وكذلك قول ابو بكر الصديق - 00:00:40

رضي الله عنه اياكم والكذب فانه يجانب الايمان. وقول عمر رضي الله عنه لا ايمان لمن لا امانة له. وقول سعد رضي الله عنه كل الخلال يطبع عليها المؤمن الا الخيانة والكذب. وقول ابن عمر رضي الله عنهما لا يبلغ لا يبلغ احد حقيقة الايمان حتى يدع المرء وان كان محقا - 00:01:00

المزاحة في الكذب ومن النوع الذي فيه البراءة قول النبي صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا وكذلك قوله ليس منا من حمل السلاح علينا قوله ليس منا من لم يرحم صغيرنا في اشياء من هذا القول ومن النوع الذي فيه تسمية الكفر قول النبي صلى الله عليه وسلم حين مطروا فقال اتدرون ما قال ربكم - 00:01:20

قال اصبح من عبادي مؤمن وكافر فاما الذي يقول مطرن بنجم كذا وكذا كافر بي مؤمن بالكوكب والذي يقول هذا رزق الله ورحمته مؤمن بي وكافر بالكوكب. وقوله صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض. وقوله من قال - 00:01:40 صاحبها كافر فقد باء بها احدهما وقوله من اتى ساحرا او كاهنا فصدقه بما يقول او اتى حائضا او امرأة في دبرها فقد برئ مما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم او كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم. وقول عبد الله رضي الله عنه سباب المؤمن المؤمن فسوق وقتاله كفر وبعضهم - 00:01:57

ارفعه من النوع الذي فيه ذكر الشرك قول النبي صلى الله عليه وسلم اخوف ما اخاف على امتي الشرك الاصغر. قيل يا رسول الله ما الشرك الاصغر؟ قال رياء. ومنه قوله الطيرة شرك وما - 00:02:17

ان الا ولكن الله يذهب بالتوكل. وقول عبد الله رضي الله عنه في التمايم والتولة انها من الشرك يقول ابن عباس رضي الله عنهما ان القوم يشركون بكلهم يقولون كلبنا يحرسنا ولولا كلبنا لسرقنا فهذه اربعة انواع - 00:02:28

من الحديث قد كان الناس فيها على اربعة اصناف من التأويل فطائف تذهب الى كفر النعمة. وثانية تحملها على التغليظ والترهيب وثالثة تجعلها اهل الردة ورابعة تذهبها تذهبها كلها وتردها. فكل هذه الوجوه عندنا مردودة غير مقبولة. لما يدخلها من - 00:02:45

خلل وفساد والذي يرد به المذهب الاول ما نعرفه من كلام العرب ولغاتها. وذلك انهم لا يعرفون كفران النعم الا بالجحد لانعام الله والائه. وهو اخبري عن نفسه بالعدم وقد وهب الله له الثروة او بالسقم وقد من الله عليه بالسلامة. وكذلك ما يكون من كتمان المحاسن

ونشر المصائب فهذا الذي - 00:03:05

العرب كفرنا ان كان ذلك فيما بينها وبين الله او كان من بعضهم لبعض اذا تناكروا اصطناع المعروف عندهم وتجاهدوه ينبئك عن ذلك قالت النبي صلى الله عليه وسلم للنساء انكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير. يعني الزوج وذلك ان تغضب احداكن فتقول ما رأيت منك خيرا قط - 00:03:25

هذا ما في كفر النعمة واما القول الثاني المحمول على التغليب فمن افطع ما تؤول على رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه ان جعلوا الخبر عن الله وعن وعيدا لا حقيقة له وهذا يؤول الى ابطال العقاب لانه ان امكن ذلك في واحد منها كان ممكنا في العقوبات كلها. واما الثالث الذي بلغ به كفر - 00:03:45

الردة نفسها فهو شر من الذي قبله لانه مذهب الخوارج الذين مرقوا من الدين بالتأويل فاكفروا الناس بصغار الذنوب وكبارها وقد علمت ما وصفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من المرور وما اذن فيه من سفك دمائهم. ثم قد وجدنا الله تبارك وتعالى يكذب مقاتلتهم وذلك انه حكم في السارق بقطع اليد وفي الزانية - 00:04:05

والقاذف بالجلد ولو كان الذنب يكفر صاحبه ما كان الحكم على هؤلاء الا القتل لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من بدل دينه افلا ترى انه لو كانوا كفارا لما كانت عقوباتهم القطع والجلد. وكذلك قول الله فيمن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا - 00:04:25 ولو كان القتل كفرا ما كان للولي عفو ولا اخذ دية ولزمه القتل. واما القول الرابع الذي فيه تضعيف هذه الاثار فليس مذهب يعتد بقوله ولا التفتوا اليه انما هو احتجاج اهل الاهواء والبدع الذين قصر علمهم عن الاتساع في الاثار وعبت اذهانهم عن وجوها فلم يجدوا شيئا اهون - 00:04:46

عليهم ان يقولوا متناقضة فابطلوها كلها. وان الذي عندنا في هذا الباب كله ان المعاصي والذنوب لا تزيل لا تزيل ايمانا ولا توجب كفرا ولكنها عندما تنفي من الايمان حقيقته واخلاصه الذي نعت الله به اهله واشترطه عليه في مواضع من كتابه فقال ان الله اشترى من المؤمنين - 00:05:06

انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله. الى قوله التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون امرون بالمعروف والناهون عن المنكر والحافظون لحدود الله. وبشر المؤمنين. وقال قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون الى قوله - 00:05:26

والذين هم على صلواتهم يحافظون اولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون. وقال انما المؤمنون الذين اذا الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون. الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون. اولئك - 00:05:46

اولئك هم المؤمنون حقا لهم درجات عند ربهم ومغفرة ورزق كريم. قال ابو عبيد رحمه الله فهذه الايات التي شرحت وابانت شرائعه وضعت على اهله ونبت عنه المعاصي كلها ثم فسرته السنة بالاحاديث التي فيها خلال الايمان - 00:06:06 بالباب الذي في صدر هذا الكتاب فلما خالطت هذه المعاصي هذا الايمان المنعوت بغيرها قيل ليس هذا من الشرائط التي اخذها الله على المؤمنين الامانات التي يعرف بها انه الايمان - 00:06:24

فنفث عنهم حينئذ حقيقته ولم يزل عنه اسمه. فان قال قائل كيف يجوز ان يقال ليس بمؤمن واسم الايمان غير غير زائل عنه قيل هذا كلام العرب المستفيض عندنا غير المستنكر في ازالته العمل عن عامله اذا كان عمله على غير حقيقته. الا ترى انهم يقولون - 00:06:37

للصانع اذا كان ليس بمحكم لعمله ما صنعت شيئا ولا عملت عملا وانما وقع معناهم ها هنا على نفي التجويد لا على الصنعة نفسها فهو عندهم عامل بالاسم وغير عامل في الاتقان حتى تكلموا به فيما هو اكثر من هذا. وذلك الرجل يعق اباه ويبلغ منه الاذى - 00:06:57 فيقال ما هو بولد ما هو بولد وهم يعلمون انه ابن صلبه ثم يقال مثله في الاخ والزوجة والمملوك. وانما مذهبهم في هذا كله المزيلة في الاعمال الواجبة عليه من الطاعة والبر واما النكاح والرق والانساب فعلى ما كانت عليه في اماكنها واسمائها. فكذاك هذه فكذاك

هذه الذنوب التي ينفي بها - 00:07:16

فيها الايمان انما احببت الحقائق منه والشرائع التي هي من صفاته. فاما الاسماء فعلى ما كانت قبل ذلك ولا يقال لهم الا مؤمنون. وبه الحكم عليهم وقد وجدنا مع هذا شواهد لقولنا من التنزيل والسنة. فاما التنزيل فقول الله جل ثناؤه في اهل الكتاب حين قال -

00:07:38

واذا قضى الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه فنبذوه وراء ظهورهم. قال ابو عبيدة رحمه الله حدثنا الاشجعي عن ما لك بن مغول عن الشعبي في هذه الاية قال اما انه كان بين ايديهم ولكن نبذوا العمل به. ثم احل الله لنا ذبائحهم ونكاح نسائهم فحكم لهم بحكم الكتاب اذ كانوا - 00:07:57

به مقربين وله منتحلين فهم بالاحكام والاسماء في الكتاب داخلون وهم لها بالحقائق مفارقون فهذا ما في القرآن. واما السنة فحديث النبي صلى الله وسلم الذي يحدث به رفاة في الاعرابي الذي صلى صلاة فخففها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع

فصلي فانك لم تصل - 00:08:17

لم تصلي كده يا شيخ؟ فانك لم تصلي احسن الله اليك شيخ. حتى فعلها مرارا كل ذلك يقول لم تصلي. وهو قد رآه دنيا دنيا تصلي احسن الله اليك. ارجع فصلي فانك لم تصل حتى فعلى مرارا. كل ذلك يقول لم تصل وهو قد رآه يصليها. افلست ترى انه - 00:08:37 بالاسم وغير مصلي بالحقيقة وكذلك في المرأة العاصية لزوجها والعبد الباقي والمصلي بالقوم الكارهين له غير آ الكارهين له انها غير مقبولة ومنه حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما في شارب الخمر انه لا تقبل له صلاة اربعين ليلة. وقول علي عليه السلام لا صلاة لجاره - 00:09:02

في المسجد الا في المسجد وحديث عمر رضي الله عنه في المقدم ثقله ليلة النفر ليلة النفر انه لا حج له ومقالة حذيفة رضي الله عنه من تأمل خلق امرأة من وراء الثياب وهو ابطل صومه. قال عبيد رحمه الله - 00:09:22

فهذه الآثار كلها وما كان مضاهيا لها فهو عندي على ما فسرت لك وكذلك الاحاديث التي فيها البراءة فهي مثل قوله من فعل كذا وكذا فليس منا لا نرى شيئا منها يكون معناه التبرؤ من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من ملته انما - 00:09:39

مذهبه عندنا انه ليس من المطيعين لنا ولا من المقتدين بنا ولا من المحافظين على شرائعنا فهذه النعوت وما اشبهها. وقد كان سفيان بن يتاؤل قوله ليس منا ليس مثلنا وكان يرويه عن غيره ايضا. فهذا التأويل وان كان الذي قاله امام من ائمة العلم فاني لا اراه من

اجل من اجل - 00:09:53

من اجل اذا جعل اذا جعل من فعل ذلك فليس مثل النبي صلى الله عليه وسلم لزمه ان يصير من من يفعله مثل النبي صلى الله عليه وسلم. والا فلا فرق بين الفاعل والتارك وليس للنبي - 00:10:13

صلى الله عليه وسلم عديل ولا مثل من فاعل ذلك ولا تاركه. فهذا ما في نفي الايمان وفي البراءة من النبي صلى الله عليه وسلم انما احدهما من الآخر واليه يؤول. واما الآثار المرويات بذكر الكفر والشرك وجوبها بالمعاصي. فان معناها عندنا ليست تثبت على اهلها كفرا

ولا شرك - 00:10:26

كيزيلان الايمان عن صاحبه وانما وجوهها انها من الاخلاق والسنن التي عليها الكفار والمشركون. وقد وجدنا لهذين النوعين من الدلائل في الكتاب والسنة نحو ما وجدنا في النوعين الاولين. فمن الشاهد على الشرك في التنزيل قول الله تبارك وتعالى في ادم وحواء

عند كلام ابليس اياهما - 00:10:46

هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن اليها. فلما تغشاها حملت حملا خفيفا فمرت به الى جعلها له شركاء فيما

اتاهما وانما هو في التأويل ان الشيطان قد قال لهما سميا ولدكما عبد الحارث. فهل لاحد يعرف الله - 00:11:06

ان يتوهم عليهما الاشراك بالله مع النبوة والمكان من الله فقد سمى فعلهما شركا وليس هو الشرك بالله وما الذي في السنة فقول النبي صلى الله عليه وسلم اخوف ما اخاف على امتي الشرك الاصغر - 00:11:26

فقد فسر لك بقولها الاصغر ان ها هنا شركا سوى الذي يكون به صاحبه مشركا بالله. ومنه قول عبد الله رضي الله عنه الربا بضعة الربا

بضعة وستون باب والشرك مثل ذلك. فقد اخبرك ان في الذنوب انواعا كثيرة تسمى بهذا الاسم. وهي غير الاشراك التي يتخذ لها مع الله الها - [00:11:40](#)

غيره تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا فليس لهذه الابواب عندنا وجوه الا انها اخلاق المشركين وتسميتهم وسنتهم والفاظهم واحكام ونحو ذلك من امورهم واما الفرقان الشاهد عليه بالتنزيل فقول الله جل وعز ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون. وقال ابن - [00:12:00](#)

عباس رضي الله عنهما ليس بكفر ينقل عن ملة وقال عطاء بن ابي رباح كفر دون كفر فقد تبين لنا انه كان ليس بناقل عن ملة الاسلام ان الدين باق على حاله. وان خالطه ذنوب فلا معنى له الا - [00:12:20](#)

اخلاق الكفار وسنتهم على ما علمتكم من الشرك سواء لان من سنن الكفار الحكم بغير ما انزل الله. الا تسمع قوله افحكم الجاهلية يبغون تأويله عند اهل التفسير ان من حكم بغير ما انزل الله وهو على ملة الاسلام كان بذلك الحكم كاهل الجاهلية. انما هو ان اهل الجاهلية كذلك كانوا - [00:12:35](#)

يحكمون وهكذا قوله ثلاث من امر الجاهلية ثلاث من امر الجاهلية الطعن في الانساب والنياحة والانواء ومثل الحديث الذي يروى عن جرير ابي البختري الطائي ثلاث من سنة الجاهلية النياحة وصنعة الطعام وان تبئت المرأة في اهل الميت من غيرهم. وكذلك - [00:12:55](#)

الحديث في اية المنافق اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان. وقوله عبد الله رضي الله عنه الغناء ينبت النفاق في القلب. ليس وجوه هذه الاثار كلها في الذنوب ان راکبها يكون جاهلا ولا كافرا ولا منافقا وهو مؤمن بالله وما جاء من عنده مؤد لفرائضه ولكن معناها - [00:13:15](#)

انها تتبين من افعال الكفار محرمة منهي عنها في الكتاب وفي السنة. ليتحاماها المسلمون ويتجنبوها فلا يتشبه بشيء من اخلاقهم ولا شرائعهم ولقد روي في بعض الحديث ان السواد خطاب الكفار فهل يكون لاحد يقول انه يكفر من اجل الخطاب وكذلك حديث المرأة اذا استعطرت ثم مر - [00:13:35](#)

بقوم يوجد ريحها انها زانية. فهل يكون هذا على الزنا الذي يجب فيه الحدود؟ ومثل قوله المستبان المستبان. شيطانان يتهاثر ويتكاذبان افيتهم عليه انه اراد الشيطانين الذين هم اولاد ابليس. انما هذا كله على ما علمتكم من الافعال والاخلاق والسنن. وكذلك كل ما كان في - [00:13:55](#)

كفر او شرك لاهل القبلة فهو عندنا على هذا. ولا يجب اسم الكفر والشرك الذي تزول به احكام الاسلام. ويلحق صاحبه الردة الا بكلمة الكفر خاصة دون غيرها دون غيرها. وبذلك جاءت الاثار مفسرة. قال ابو عبيد رحمه الله حدثنا ابو معاوية عن جعفر بن برقان عن - [00:14:17](#)

لنشبت عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من اصل الاسلام الكف عن من قال لا اله الا الله لا بذنب ولا نخرجه من الاسلام بعمل والجهاد ماض من يوم بعثني الله الى ان يقاتل اخر امتي الدجال. لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل - [00:14:37](#)

الايمان بالاقدار كلها. قال عبيد حدثنا عباد ابن عباد عن الصلت ابن دينار عن ابي عثمان النهدي. قال دخلت على ابن مسعود وهو في بيت مال الكوفة فسمعتة يقول لا - [00:14:57](#)

بعبد كفرا ولا شركا حتى يذبح لغير الله او يصلي لغيره. قال ابو عبيد حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان قال جاورت مع جابر ابن عبد الله مكة ستة اشهر فسأله رجل هل كنتم تسمون احدا من اهل القبلة كافرا؟ فقال معاذ الله قال فهل تسمونه - [00:15:07](#)

قال لا باب ذكر الذنوب التي تلحق بالكبائر الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد هذا الباب يتعلق بمسألة المسائل الايمان. وهي مسألة الفاسق الملي. الفاسق الذي ينتسب الى الملة - [00:15:26](#)

والفاسق الملي اختلف فيه الناس منهم من اخرجهم من دائرة الاسلام وكفره بالله كفره ومنهم من ابقاه في دائرة الايمان وجعله الايمان المطلق. اي جعله من من المؤمنين الكمل وان المعاصي لا تضر ايمانه. وبينما اهل السنة بينما اهل السنة - [00:16:02](#)

اخذوا بالنصوص الواردة في ذلك. فجعلوا الذنوب والمعاصي التي لا تبلغ الكفر. والتي نفى معها الايمان ان الايمان الذي نفى هو الايمان المطلق. وان الذي بقى مع هذا العاصي هو مطلق الايمان. بمعنى - [00:16:32](#)

ان الايمان الحقيقي الذي وعد به وعد للثواب عليه. وله الجنة ابتداء وكل مدح جاء في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم للمؤمنين فان هذا الصنف من الناس لا يدخل فيه - [00:16:52](#)

لا يدخل فيه مدحا وثناء وابتداء بمعنى انه ان لا يدخل الجنة ابتداء مع المؤمنين الا يشاء الله عز وجل رحمته ومغفرة ذنوبه. ولكن مع ذلك ايضا يبقى معه اسم الايمان. فاسم - [00:17:12](#)

الايمان لا لا يزول عن ارتكاب الكبائر. قال ابو عبيد اما هذا الذي فيه ذكر الذنوب والجرائم ان الاثار جاءت بالتغليظ على اربعة انواع. اي ان الاحاديث جاءت على اربعة - [00:17:32](#)

فائتان منها فيها نفى الايمان. ليس بمؤمن لا يؤمن. هذا بمعنى نفى الايمان والقاعدة هنا ايضا ان كل نفى جاء في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم للايمان فان - [00:17:52](#)

اراد به نفى كماله الواجب. وليس نفى كماله المستحب. وليس في السنة ولا في القرآن لا في للايمان والمراد به الايمان المستحب. وانما المراد به كمال الايمان الواجب. وقد نص على هذا شيخ - [00:18:12](#)

الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى وقال ان النفي الذي جاء في الكتاب والسنة للايمان المراد به نفى الحقيقة اي نفى في حقيقة الايمان الكاملة الايمان الواجب. وليس المراد نفى كماله المستحب. قال فائتان منها فيها نفى الايمان - [00:18:32](#)

والبراءة اي البراءة من فعل من فعل ذلك الفعل. النوعان الاخران فيها فاعله كافرة او تسميته مشرقة اي بمعنى ان من الشرك او الكفر. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم سباب مسلم فسوق - [00:18:52](#)

وقتاله كفر يسمى القتال كفرا. واخبر ان الرياء ايضا شرك. وان المرائي مشرك بالله عز من هذا المعنى قال فمن النوع الاول الذي فيه نفى الايمان قوله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن هنا نكى نكى - [00:19:12](#)

اسم الايمان ولا يسبق حين يسرق وهو مؤمن. هذه قلادة الايمان وهو على الحديث الصحيحين قال ايضا ما هو مؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه فهنا نفى ايضا الايمان وليس المراد - [00:19:32](#)

التي هنا لا في الكمال المستحب وانما نفى الايمان الواجب اي كمال الايمان الواجب اي انه وقع في ذنب وفي كبيرة استحق معها ان ينفع عنه اسم الايمان المطلق. وقوله الايمان قيد الفتك لا يفتك مؤمن. النفي - [00:19:52](#)

قوله لا يفتك مؤمن. وحديث الايمان قيد الفتة ايضا حديث صحيح. اسناده صحيح جاء آ هذا الحديث الايمان قيد الفتك جاء هذا الحديث للحديث قال آ من حيث العوام رضي الله تعالى عنه انه قال الايمان قيد الفتك - [00:20:12](#)

لا يفتك لا يفتك مؤمنا لا يفتك مؤمنا. هذا حديث الامام قيد الفتك. وقد وصله وايضا رواه المصنف سيأتي معنا رواه المصنف وقال فيه ايضا في غريب الحديث وذكر اسناده الى الزبير العوامي رضي الله تعالى - [00:20:52](#)

الالف الى الزبير والعوام رضي الله تعالى عنه. وقوله لا يفتك المؤمن اي لا لا يخدع. يفتك المؤمن بمعنى ان ليقتله ان يقتله دون علمه. فالايمن يمنع الغدر. والايمن يمنع من ان - [00:21:12](#)

غيلة وقوله لا يبغض الانصار احد يؤذي الله ورسوله ثلاثة الايمان عمن ابغض انصار النبي صلى الله عليه وسلم. وايضا نفى الايمان عن والذي لا تؤمنوا حتى تحابوا فاذا لم يتحاب المؤمنون ولم يتوادوا فان الايمان عنهم ايضا منفي. وكذلك ما جاء في المسند باسناد صحيح انه - [00:21:32](#)

قال ابو بكر الصديق اياكم والكذب فانه يجامل الامام. وقد رواه قيس ابن ابي حازم وابي بكر الصديق باسناد صحيح. انه قال ذلك وايضا جاء عن الخطاب رضي الله تعالى عنه باسناد عند احمد في انقطاع لا ايمان من لا امانة له. وايضا جاء عن سعد وقاص باسناد

صحيح انه قال كل - 00:22:02

ليتبع عليها المؤمن الا الخيار والكذب. وجاء ايضا معنى هذا عن ابن مسعود رضي الله تعالى باسناد صحيح. بمعنى ان المؤمن لا يكذب ولا وقال ايضا قول ابن عمر رضي الله تعالى عنه لا يبلغ احد حقيقة الايمان حتى يدع المرء وان كان محقا هذا - 00:22:22

الاسناد جاء من طريق الحكم ابن عمر والحكم لم يسمع من ابن عمر رضي الله تعالى عنه. اذا هذا ذكر امثلة تدل على ان النبي نفى الى دعمنا عن فعل هذه الامور او عن بعضها لان منها ما هو مرفوع منها ما هو موقوف. اما البراءة فقول النبي صلى الله عليه وسلم عن

ابي هريرة - 00:22:42

من غشنا فليس منا وفي الصحيح وقوله في الصحيح ايضا ليس منا من حمل علينا السلاح وقوله ايضا ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا واسناده جيد. وايضا ومن النوع الذي الذي فيه تسمية الكفر قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث زيد بن خالد -

00:23:02

الجهلي في قصة المطر الذي نزل في الحديبية ان الله قال اثر ذلك المطر قال اتدرون ماذا قال ربكم قال اصبح بالعبادي مؤمن بي وكافر. فاخبر ان الذي قال بنوء كذا وكذا انه كافر بالله مؤمن بالكون - 00:23:22

فهذا ايضا من الاحياء الواردة لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وهذا في الصحيحين من حديث جرير وايضا حديث ابن عمر قال لصاحبه يا كاف قد باء بها احدهما وهو في الصحيح ايضا حديث هريرة من اتى ساحر وكان صداق ما يقول حائضا -

00:23:42

او امرأة في دبرها فقد برئ مما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم او كفر ما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم. والحديث الحديث اسناده يحسن وقول عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه وجاء مرفوعا سباب مسلم فسوق قتاله كفر هذا كله من جهة -

00:24:02

وصف فاعل هذه الاشياء بالكفر. اما الشرك فحديث ابي سعيد اخوف ما اخاف على امتي الشرك الاصغر. وفسره بالرياء من حديث مسعود ايضا باسناد صحيح الطيرة شرك. وما منا اي يقول مسعود وما منا الا ويقع في هذه الطيرة. ولكن الله يذهب بالتوكل -

00:24:22

وقول مسعود ايضا في التمام انها من الشرك ان التمام التولة شرك. ان الرقى والتمام والتولة شرك والصحيح انه مرفوع. وايضا قول ابن مسعود ابن عباس رضي الله تعالى عنه في ان القوم يشركون بكلهم في قوله ومن الناس من دخل من دون الله اندادا قال هو

كقول الرجل لولا - 00:24:42

كلب فلان لسرق اللصوص لولا البطة في البيت وما شابه ذلك. يقولون كلبنا يحرسنا ولولا كلبنا لسرقنا. قال ابو عبيد فهذه اربع انواع من الحديد قد كان الناس لي على اربعة اصناف. اذا هذه الاحاديث جاء فيها وصف فاعلية - 00:25:02

في بعض انه تبرأ النبي صلى الله عليه وسلم من فاعل هذه الصفات او نفى الايمان عنه او جعل عمله كفرا او جعل عمله كاهل يقال انه كفر حقيقة؟ وهل يقال انه اشرك حقيقة؟ وهل يقال انه اه - 00:25:22

سلب الايمان كله حقيقة نقول كما قال هنا يقول فاختلف الناس فيه على اربعة على اربعة انواع او على اربعة الطائفة الاولى تذهب الى ان الكفر في هذه الاحاديث هو كفر النعمة. لا ترجو بعدي كفارا اي لا - 00:25:42

اتكفر كفر نعمة فهذا ليس بصحيح. فليس في قول لا ترجو بعدي كفارا انهم كفروا نعمة الله عز وجل عليهم. لان لان كفر النعمة

وجحودها فقال بعض العلماء ان الكفر الذي جاء في النصوص المراد به كفر النعمة بل قالوا كل كفر - 00:26:02

جاء في كتاب كل كفر جاء في سنة النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه لم يبلغ ان يخرج من دائرة الاسلام فانه ينزل على كفر النعمة وقال اخرون ان المراد بالكفر هنا اي اخلاق الكفار لا ترجو بعدي كفارا اي لا تلبسوا وتتخلوا - 00:26:22

باخلاق الكفار فتفعل مثل فعلهم. اي تشاركون في افعالهم فتنتسف توصفون بافعال الكفار وهذا الذي سيميل اليه ابو عبيد القاسم في

اخر هذه المسألة. الطائفة الثانية قالت ليس ليست الالفاظ الحقيقية - 00:26:42

وانما هي على التخليط. اراد الشارع ان يغلظ عليهم. وليس ذلك على الحقيقة. فليس هناك ايمان ينفي وليس ليس هناك براء وليس هناك كفر ولا شرك وانما المراد بها التخليط. التخليط لا انها حقيقة - [00:27:02](#)

والقائدة الثالثة حملتها على الحقيقة وقالوا كفر بالله بالله وخرج من ذات الاسلام وهم الخوارج والمعتزلة والطائفة الرابعة ذهبت الى تضعيفها وعدم الاحتجاج بها وتركها والا يقبل منها شيء وقد ذكر ابن رجب رحمه الله تعالى في فتحه عند هذه الاحاديث قال العلماء في هذه الاحاديث وما اشبه مسالك متعددة - [00:27:22](#)

قال فمنهم من حملها على من فعل ذلك مستحلا. فهذا قول من فعل ذلك مستحلا كفر حقيقة. وانتفى الايمان عنه حقيقة قتل قال ومنهم من يحمل على التخليط والكفر الذي لا ينطق عن الملة. ومن العلماء من يتوقى الكلام - [00:27:57](#)

في هذه النصوص تورعا ويقول امروها كما جاءت ولا تتعرضوا لها وهو مذهب من؟ سفيان ابن عيينة يقول امروها كما جاءت بمعنى ابقوا في النفوس هيبتها ولا تقول وفيها ان فاعلك ليس على طريقتنا وليس على ملتنا وليس على هدينا بل ابق النص على هيئته وعلى تغليظه حتى - [00:28:17](#)

يهابه الناس ويخافونه وهذا قول سفيان ابن عيينة رحمه الله تعالى قال ايضا ومنهم من فرق بين اطلاق لفظ الكفر فجوز في جميع انواع الكفر سواء كان ناقلا عن الملة او لم يكن - [00:28:42](#)

وبين اطلاق اسم الكافر. يعني جوز فجوزه يقول ومنهم من فرق بين اطلاق لفظ الكفر فجوزه في جميع انواع الكفر سواء كان ناقلا عن الملة او لم يكن وبين اطلاق اسم الكافر فمنعه الا في الكفر الناقل. يعني لا تقول الكافر الا في الكفر الناقل - [00:28:59](#)

واما اذا اطلقته قلت قلت مثلا لفظ الكفر وليس الكافر. قال يجوز ان تقول الكفر في كل فعل لا يكفر به صاحبه وان كان من اخلاق الكفار ففرق بين اطلاق لفظ الكافر وبين لفظ اطلاق الكفر. فمنعه الا في الكفر - [00:29:19](#)

قال قال وبين اطلاق لبس الكافر فمنعه الا في الكفر الناقل عن الملة لان اسم الفاعل لا يشتق من الفعل الكامل ولذلك قال باسم المؤمن لا يقال الا للكامل الايمان - [00:29:39](#)

كما انه لا يقال الكافر الا في من خرج من دائرة الاسلام وهذا قول اجاب اذا ذكر ابو عبيد انواعا من كلام العلماء في رد في في اختلافهم وتفرقهم في هذه الاحاديث. وابن رجب ايضا ذكر مثل ذلك. يقول - [00:29:53](#)

وابو عبيد فكل هذه الوجوه عندنا مردودة وغير مقبولة. لم يقبل هذا الشيء. فردها كلها. قال لما يدخل من الخلل والفساد؟ فذهب اتى على القول الاول وهو القول اي قول؟ من قال ان المراد في الكفر هنا كفر النعمة؟ قال والذي يرد به والذي يرد - [00:30:13](#)

المذهب الاول ما نعرفه من كلام العرب ولغاتها وذلك انهم لا يعرفون كفران النعم الا بالجحد العام الا بالجحد لانعام الله والائه وهو كالمقبل على نفسه بالعدم. وقد وهب الله له الثروة او بالسقم او بالسقم - [00:30:33](#)

او او بالسخر وقد من الله عليه بالسلامة. يقول مثلا انا فقير ويجحد نعمة الله عليه. او يقول انا مريض ويجحد نعمة العافية عليه والسلامة. قال وكذلك ما يكون من كتمان المحاسن ونشر المصائب. هذا الجحود. فهذا الذي تسميه العرب كفرانا - [00:30:53](#)

كان ذلك لما بينه وبين الله عز وجل. او كان من بعض لبعض. اذا تناكروا اصطناع المعروف عند وتجاهدوه. ينبئك عن ذلك مقالة النبي صلى الله عليه وسلم للنساء انكن تكثرن اللعن وتكفرن العشي اي بمعنى تجحد تجحد ما احسن بها اليه - [00:31:13](#)

لاحسن به اليها. وذلك ان وذلك ان تغضب احداكن فتقول ما رأيت منك خيرا قط. فسمى هذا ايش كفران نعمة اي كفرة كفران نعمة حيث انكرت ما تفضل بها ما تفضل به عليها زوجها فهذا - [00:31:33](#)

القول اذا هو مردود عند ابي عبيد. واما القول الثاني فهو محمول على التخليط وهذا قال به ايضا ابن ابي زميرين في اصوله ذكر ان العلماء حملوا هذه على اي شيء على التخليط ان المراد بها التخليط وقال بها جماعة من اهل السنة. قال هدى ابو عبيدة من افطع ما تؤول على - [00:31:53](#)

الله صلى الله عليه وسلم انجعوا الخبر عن الله وعن دينه وعيدا لا حقيقة له. اولا يقال ليس معنى ذلك انه وعيد لا حقيقة له بل هو وعيد له وله حقيقة فقول ابي عبيد هنا انها عد على التخليط لا يعني انها لا حقيقة لها بل هي - [00:32:13](#)

على التغليظ ولا حقيقة والتغليظ ان يترتب على الوعيد ما توعده به الفاعل اللي تركه الوعيد ما توعده به الفاعل ولا يلزم من هذا التغليظ والوعيد ان يخرج فاعله من دائرة الاسلام بل هو متوعد بالوعيد الشديد من دخول النار من - [00:32:33](#)

مشاركة الكفار في العذاب ولا يعني ذلك ان يخلد معهم. فقال ابو عبيد هنا ان جعلوا الخبر عن الله وعن دينه وعيدا لا حقيقة له. لا حقيقة له وهذا يؤول الى ابطال العقاب لانه ان امكن ذلك في - [00:32:53](#)

واحد منها كان ممكنا في العقوبات في العقوبات كلها. قال المروزي في تعظيم قدر الصلاة قال وقد غلت في تأويل هذه الاخبار التي جاءت في نفي الايمان عن ارتكاب الكبائر الطواف من الهواء ومنهم الخوارج والمعتز رافض فاما الخوارج فتأولوها - [00:33:13](#)

على اكثر المسلمين المعاصي وسفك دمائهم. قال وحملوا قوله لا يزني الزاهر يزني منه كافر بالله غير مؤمن. ذكر ذلك الخزاعي في كتاب تعظيم قادر الصلاة وهذا القول هو قول هو قول الخوارج لا يعدل له. اذا للقول الثاني ان من حمل التغليظ رد - [00:33:33](#)

ابو عبيد وانكر هذا القول وقال انه يترتب على هذا القول ابطال العقوبات وكما ذكرت ليس هذا بلازم فان من قال بالتغليظ لا يلتزم ان الوعيد لا حقيقة له بل هو على التغليظ ويترتب ايضا الوعيد الشريف. قال واما الثالث الذي بلغ به كفر الردة الذي - [00:34:03](#)

الذين قالوا ليكفر كفر ردة فهؤلاء هم الخوارج هؤلاء هم الخوارج. الخوارج الذين كفروا كفروا الله عز وجل الخوارج والمعتزل الذي كفروا اصحاب المعاصي هذا قول الخوارج الذين كفروا اهل الكبائر - [00:34:23](#)

في نار جهنم. قال شيخ الاسلام في فيما سبق من قاضي التغليظ في مجموع الفتاوى قال من جاز بانه لا يدخل نار احد من اهل القلة فهذا لا نعرفه قولاً لحد - [00:34:43](#)

وبعده قول من يقول ما تم عذاب اصلا وانما هو تخويف لا حقيقة له. هذا القول باطل. من قال ان الاحاديث بها التخويف لا حقيقة لها فهذا قول باطل واما من قال من اهل السنة معنى التغليظ فمراده اي ان على على - [00:35:03](#)

تهديد والوعيد وان التغيير قد يترتب عليه ايضا عقوبته. وقد اجمع اهل السنة على ان جنس اصحاب الكبائر يدخلون النار ان جنس اصحاب الكبائر يدخلون النار من جهة الجنس. واما من جهة العين فكل واحد تحت مشيئة الله عز وجل لا يعلم من يدخل من لا - [00:35:23](#)

ولكن لابد ان يكون من جنسها الكبائر من يدخل النار وهذا محل اجماع بين العلماء. فلا بد ان يكون من الزنا من يدخل النار لا بد يكون من اصحاب الفواحش والربا من يدخل النار. وهذا لا خلاف فيه. القسم الثالث كما ذكرنا وقول الخوارج وهذا القول من ابعد - [00:35:43](#)

الاقوال وابطالها. قال ثم وجدنا الله تبارك وتعالى يرد على الخوارج في تلك المقالة ويكذب مقاتلهم وذاك انه حكى في السارق قطع اليد وفي الزاني والقاذف في الجلد ولو كان كافرا بذلك كان حكمه القتل لقول النبي صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه. فعندما حكم - [00:36:03](#)

السارق بقطع يده افادنا انه ليس بكافر ولما حكم على الزاني بالجلد لم دل ذلك ايضا له لم يكر بهذا الزنا ان كان للجلد اذا كان غير محصن. ولو كان الذنب يكفر صاحبه - [00:36:23](#)

لكان حكمه قوله صلى الله عليه وسلم بدل دينه فاقتلوه. كذلك قوله قول وكذلك قول الله تعالى في من قتل مظلوما فقد جعل لولي سلطانه فلو كان القتل كفرا ما كان الولي عفو. لو قتل انسان مسلم يخير وليه بين العفو - [00:36:41](#)

الى القوت اما ان يعفو واما ان يقتل ولو كان قاتله كفر بقتله لاصبح كافرا وما كان للولي اي حق في عفو له لان حكمه ان يقتل ردة على كل حال الله وصف المقتتلين بقوله - [00:37:01](#)

وان يقتتلوا فاصلحوا بينهم فسماهم مؤمنين مع اقتتالهما مع اقتتالهما. قالوا واما القول الرابع الذي فيه تضعيف هذه الاثار فهذا مذهب من لا يعتد بقوله الذين قالوا حديث ضعيف ولا تصح وردوا هذه الاثار فهؤلاء هؤلاء قولهم من ابطال الاقوال - [00:37:19](#)

فيها في الاحاديث صحيحة وهي متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم. وجاءت من طرق كثيرة فيها الوعيد الشديد لمن ارتكب هذه الكبائر وهذه آ القبايح ولذا ذكر ايضا محمد الناصر المروزي في كتاب تعظيم قدر الصلاة - [00:37:39](#)

ذكر ابن حنبل في كتاب تعلم قدر الصلاة قال فرق المرجئة وطرق في رد هذه الاحاديث فحب فقسم الى ثلاثة اقسام القسم الاول قال فرقة من اهل الجهل منهم والمعادنة انكرت هذه الاخبار. وردتها وذلك لقلة معرفتهم بالاثار وجهدهم بتأويلها. وهذا - [00:37:59](#) هذي الطائفة قالت لا يصح منها شيء ورد الاثار كلها. والفرقة الثانية كرهوا ان ينسبوا الى الاثار وتكذيب والتكذيب بها فاقروا بها اقروا بهذه الاحاديث وصححوها وحرفوا وتأولوا على غير تأويله فقالوا - [00:38:19](#)

قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني المؤمن خبرا انما هو نهي بمعنى لا يزني الزاني وهو مؤمن لا يزني الزاني وهو مؤمن اي ان يشتنب الزنا لا انه ينفع عنه الايمان بزناه. هذا لا شك انه تأويل فاسد وباطل لان الحديث صريح. بقول لا يزني الزاني حين يزني - [00:38:39](#)

وهو مؤمن فنفى عنه اسم الايمان بزناه. الطائفة الثالثة من المرجئة قالت قال فيها كانت اشد كانت اتسعا لمعرفة الاخبار فلم يمكنها جحود الاخبار. وانكارها فادعت وانكارها لعلمها باستفاضتها وشهرتها عند العلماء فاقرت بها. وتأولتها على غير تأويلها فادعت ان قوله لا يزني الزاني حين - [00:38:59](#)

هو ان يزني مستحلا للزنا. اذا الطائفة الاولى ردت والطائفة الثانية تأولت بمعنى انه ليس على الخبر وانما على سبيل النهي والطائفة الثالثة اذا تحرم وتأولت وحملت الحديث عليه شيء على الاستحلال وانه لا يكفر الا اذا استحل اما اذا فعل ذلك - [00:39:29](#)

غير مستحل فان اسم الايمان المطلق يطلق عليه والايمان الكامل يستحقه ولا ينقص الايمان بهذا الزنا هذه الطوائف المرجئة اللي ذكرهم محمد نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة. الى ان قال قال بعد ذلك - [00:39:49](#)

ابو عبيد قال وان الذي عندنا في هذا الباب كله اي ما هو القول الراجح؟ وما هو القول اللي تذهب اليه؟ او الذي نذهب اليه؟ قال ان المعاصي والذنوب لا تزيل ايمانا - [00:40:09](#)

ولا توجب كفرا ولكنها انما تنفي من الايمان حقيقته واخلاصه اي تنفي حقيقة الايمان. وان بقي معه بعض لكن الايمان الحقيقي الذي ترتب عليه الوعد وترتبت عليه دخول الجنة ابتداء وعدم دخول النار - [00:40:29](#)

النار ابدأ ان له في حقيقة الايمان. اما من معه اسم الايمان اي مطلق اسم الايمان دون الايمان المطلق. فان هذا الا يسمى مؤمن حقيقة لا يسمى حقيقة لانه لم يحقق الايمان المطلق. قال بعد ذلك ذكر في ذلك الدليل - [00:40:51](#)

قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة. يقاتلون في سبيل الله. الى قوله التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون والحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين اذا هذا الايمان الذي جاء في هذا الوعد هو من؟ الايمان الحقيقي. انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوب من هم هؤلاء؟ المؤمنون - [00:41:11](#)

حقيقة الايمان الذين حققوا الايمان كاملا قد افلح المؤمنون من هم؟ الذين حققوا الايمان الكامل فلا يدخل في هذه الاية من معه مطلق الاسم وانما يأمن ليس لا يدخل في هذا الاسم في هذا المعنى وفي هذا وفي هذا الوعد وفي هذه الفضائل من ارتكب الكبائر -

[00:41:41](#)

فصاحب الكبيرة لا يدخل في هذا الحديث ولا يدخل في هذه الايات لانه لم يحقق اسم الايمان المطلق. قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاة خاشعون. وقوله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم. فهذه الايات تدل على - [00:42:01](#)

ان من حقق الايمان الذي يجب عليه هو الذي هو الذي وعد بهذه الوعود هو الذي وعد بها الوعود وهو الذي ينال هذه البشائر اما من معه اسم الايمان دون حقيقته فليس له هذه البشائر. وليس له جميع ما ورد من مدح المؤمنين - [00:42:21](#)

والثناء عليهم وما اعد لهم في الجنات انما هو لمن؟ لاهل الايمان الحقيقي الذين حققوا الايمان الحقيقي خالص اما الذي معه مطلق الاسم اي معه فقط مطلق الايمان وليس الايمان المطلق فهذا يدخل في الوعيد بوعيد - [00:42:41](#)

انه يدخل النار وانه يلحقه العذاب وانه يمنع من دخول الجنة ابتداء الا ان يشاء الله عز وجل مغفرته ورحمته. قال ابو عبيد فهذه الايات التي شرحت وابانت شرائعه المفروضة على اهله ونفت عنه المعاصي كلها ثم فسرتة السنة بالاحدة التي - [00:43:01](#)

فيها خلال الايمان في الباب الذي في صدرها الكتاب فلما خالطت هذه المعاصي هذا الايمان المنعوت بغيرها قيل ليس هذا من

الشرائط التي الله على المؤمنين ولا الامانات التي يعرف بها ان انها التي يعرف بها انه الايمان فنفيت - [00:43:21](#)

او فنفت عنهم حينئذ حقيقته ولم يزل عنهم اسمه. وهذا واضح بمعنى انه يزول عنه الحقيقة يبقى معه مطلق الاسم. فان قال قائل

كيف يجوز ان يقال ليس بمؤمن واسم الايمان غير زائل عنه - [00:43:41](#)

قيل هذا كلام العرب المستفيض عندنا غير المستنكر في ازالتهم العمل عن عامله اذا كان عمل غلاء غير حقيقة اي ليس متقنا له ولم يعمل في عمل الحقيقة فانهم يقولون انهم يقولون للصائب اذا كان ليس بمحكم لعمله ما صنعت شيئا مع انه صنع ما فعلت شيء مع انه

- [00:44:00](#)

اي لم تبع الحق الامر الذي طلب منك على الحقيقة. ولا عملت عملا وانما وقع بعدهم ها هنا على نفي التجويد وعلى لا على السلعة

نفسها فهو عندهم عابد بالاسم وغير عابد في الاتقان. حتى تكلموا في به فيما هو اكثر من هذا - [00:44:20](#)

ذلك كالرجل يعق اباه ويبلغ من الادي فيقال ما هو بولد مع انهم يعلمون انه من صليبي لكن يقول ليس بولد لان حقيقة الولد هو الذي

يمر والده فنفع حقيقة البلوة لفعله القبيح. فهذا ايضا مما يذكر - [00:44:40](#)

وان مذهبه في هذا كله المزالة في الاعمال في الواجب عليهم من الطاعة والبر. واما النكاح والرق والانساب فعلى ما كانت عليه في

اماكنها واسماء فكذلك هذه الذنوب التي ينفي بها الايمان انما احبطت - [00:45:00](#)

في الحقائق اذا ما هو مذهب عبيد مذهبه ان ما نفي من الايمان هو حقيقته وليس اسمه المطلق. نفي حقيقة الايمان بمعنى ان اسم

الايمان باقي لكن الايمان المطلق الذي يحمده اصحابه قد نفي عن الزاني وقد عن السارق وعن شارب الخمر فلا يقال فيه - [00:45:20](#)

انه انه لان له اسم الايمان المطلق لكن له مطلق مطلق الايمان. قال وقد وجدنا مع هذا الشواهد لقولنا من التنزيل والسنة فمن ذلك

قوله تعالى واخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبينه الناس ولا تكتُمونه فنبذوه وراء - [00:45:40](#)

ظهورهم قال ابو عبيد ها حدثنا الاشجعي عن مالك ابن مغول عن الشعبي في هذا قال اما انه كان بين ايديهم ولكن نبذوا العمل به.

نبذوه حقيقة الكتاب موجود. والتوراة بين ايديهم لكنهم نبذوا العمل به. فسمى ذلك - [00:46:00](#)

نبذل له ومع انه مع انه لين ليس النبذ الذي هو النبذ المطلق وان المطلق النب من جهة انهم لم يعملوا به فهنا لك اي شيء واخبر انهم

نبذوا وهم لم ينبذوه حقيقة وهم لم ينبذوه مطلقا وانما بترك العمل كان ذلك - [00:46:20](#)

نبذل له ثم احل الله لنا ذبائهم ونكاح نسائهم فحكم لهم بحكم الكتاب اذ كانوا به مقرين ولهم منتحرين فهم بالاحكام والاسماء في

الكتاب داخلون. وهم لها بالحقائق مفارقون. اي ليس من حقيقة حقيقة الاتباع - [00:46:40](#)

وانما لهم حقيقة له فقط الاسماء والاحكام في الدنيا. واما السنة ذكر منها حديث هريرة وحديث رفاعة في الرجل صلى ثم جاء وسلم

فقال ارجع فصل فانك لم تصل. ارجع فصلي كم تصل؟ مع انه كبر وقرأ وركع - [00:47:00](#)

تجد والنبي يقول لم تصل نفى عنه اسم الصلاة. هل نفى عنه انه صلى انه صلى؟ الاسم موجود. اسم الصلاة موجود. لكنه نفع به شيء

حقيقة الصلاة وهو قد رآه يصليها. افلست ترى انه مصل بالاسم وغير مصلي بالحقيقة؟ اذا الاسم لو قال - [00:47:20](#)

ماذا يفعل هذا؟ تقول مصلي لكن هل صلاته حقيقية؟ يقول ليست على الحقيقة لان الحقيقة ان يصليها اتيا باركانها خشوعا

وواجباتها. اما اذا كان ينقرها نقرأ سمي مصليا اسما لكن لا لا يسمى مصليا حقيقة. ومنها ايضا - [00:47:40](#)

حديث ابن عبد الله ابن عمر الذي في السنن باسناد صحيح في شارب الخمر لا تقبله صلاة اربعين ليلة مع انه صلى وصلاته هذه تبرأ به

ذمته لكنه لا يثاب عليها لانه ما دام يشرب الخمر فلم يأتي بالصلاة الحقيقية التي يثاب عليها. ومنها حديث علي لا صلاة جاء -

[00:48:00](#)

مسجد الله في المسجد بمعنى لا صلاة اي الصلاة الحقيقية التي يترتب عليها الثواب وان كان مصليا يسمى مصليا في بيته لم يصلي

الصلاة التي ارادها الله عز وجل فنفي عنه اسم الصلاة الحقيقية. ايضا حديث في المقدم ثقله بيت النفر انه - [00:48:20](#)

احج له بمعنى انه انه ترك واجبا فلم يحج الحج الذي اراده الله عز وجل صلى الله عليه وسلم فحجوا فيه نقص وايضا قول

حذيفة ان كان ضعيفا من تأمل خلق من تأمل خلق امرأة من وراء الثياب وهو صائم بطل صومه اي بطل - [00:48:40](#)

الصوم لا ان الصوم يلزمه قضاؤه وان بطل بطل سابطل صومه اي ابطال حقيقة الصيام وان كان الاسناد ضعيف. قال وعبيد هذه الآثار كلها هذه الآثار كلها وما كان مظاهيا لها هو فهو عندي على - [00:49:00](#)

فسرت لك وكذلك الاحاديث التي فيها البراءة فهي مثل قوله من فعل كذا فليس منا لا نرى شيئا منها يكون معناه التبرؤ من سلم ولا من ملته انما مذهبه عندنا انه ليس من المطيعين لنا ولا من المقتدين بنا ولا من المحافظ على شرائعنا فهذه النعوت - [00:49:20](#)

ما اشبهه وقد قد كان سفيان بن عيين يقول ليس منا ليس مثلنا وكان يرويه عن غيره ايضا فهذا بمعنى بمعنى ان ان من فعل هذه الافاعيل اي ليس اي انه لم يأتي بالحقيقة التي امر بها وكان - [00:49:40](#)

فعل هذا ناقص فاذا نفي الايمان فالمراد به نفي الايمان الذي هو. وكماله الواجب او نفي حقيقة. اذا نفي في كتاب السنة له معنيان. اما لك في حقيقته واما نفي اصله. اما نفي الحقيقة واما نفي الاصل. فان - [00:50:00](#)

اذا جاء مثلا من سب الله فليس مؤمن نقول نفينا ايش؟ ده في الاصل ليس ليس بمعنى لو كفر. لكن نقول بل من لم يأمن جاره بوائقه فليس مؤمن نفينا عنه اي اسم نفينا عنه حقيقة الايمان وان كان معه اسم الايمان لكن من سب النبي صلى الله عليه وسلم ليس المؤمن - [00:50:20](#)

يقول هنا النفي نفي الاصل ونفي الحقيقة وليس هناك نفي يتعلق به نفي الايمان المستحب يأتي معنا ان شاء الله ما يتعلق ببعض مسائل الباب التي نرجيها ان شاء الله الى اللقاء القادم. قال وقد كان او قبل ذلك - [00:50:40](#)

فهذا التولي وان كان الذي قالوا امام ملة العلم فاني لا اراه من اجل من اجل اذا جعل من فعل ذلك ليس مثل النبي صلى الله عليه وسلم لزم ان يصير بفعل - [00:51:00](#)

مثل النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى ان ابا عبيد لا يقبل قول سفيان هنا ايضا ولا شك هذا قول صحيح فليس معنى ليس منا ليس مثلنا لان مفهوم هذا له من طفله مفهوم منطوقه ليس منا على ما ذكر سفيان انه ليس مثلنا. مفهومه انه اذا فعل ذلك اصبح - [00:51:10](#)

النبي صلى الله عليه وسلم ولا يقول قائل ان من لم يغشه مثل النبي صلى الله عليه وسلم. ولذا قال ابو عبيد قال والا فلا فرق بين الفاعل والتارك وليس للنبي صلى الله عليه وسلم عدل ولا ولا مثل من فاعل ذلك ولا تاركه فهذا ما في - [00:51:30](#)

في الايمان وفي البراءة بالنبي انما احدهم الآخر انما الآخر واليه يؤول بمعنى انه لم يأت بحقيقة وانه لم يفعل ما امر به على لم يفعل ما امر به. وانه قصر في امره الذي امر به. ان كان فعلا - [00:51:50](#)

توفي الايمان بفرط الفعل فانه بذلك يكون نفي عنه حقيقة الايمان لترك واجب وان كان محرما كان نفي الايمان عنه لانه وقع في محرم فنفي اسم فنفي عنه ايضا الايمان حقيقة. ثم سيأتي معنا ما يتعلق بالكفر والشرك. والجواب عنها - [00:52:10](#)

كما اه سيأتي باذن الله الجواب عنها سيأتي ان الكفر المراد به ان من اخلاق الكفار ومن افعال الكفار وان فاعلها متوعد بوعيد شديد اي انه يعذب على هذه الذنوب ان شاء الله له ذلك. او غفر الله له. تقف على هذا والله تعالى اعلم - [00:52:30](#)

- [00:52:50](#)